

# الإذن بتقسيم العقارات

## توصيف المسطرة

الإذن بتقسيم العقارات	إسم المسطرة
<p>- ظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) الصادر بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات. <b>(المادة 101)؛</b></p> <p>- ظهير شريف رقم 1.92.7 صادر في 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) بتنفيذ القانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية و المجموعات السكنية و تقسيم العقارات. كما تم تغييره و تنميته. <b>(المواد من 58 إلى 62)؛</b></p> <p>- ظهير شريف 1.07.195 صادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نونبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية. كما تم تغييره و تنميته؛</p> <p>- مرسوم رقم 2.92.833 صادر في 25 من ربيع الآخر 1414 (12 أكتوبر 1993) لتطبيق القانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية و المجموعات السكنية و تقسيم العقارات. كما تم تغييره و تنميته. <b>(المواد 20, 21, 22)؛</b></p> <p>- مرسوم رقم 2.13.424 صادر في 13 رجب 1434 (24 ماي 2013) بالموافقة على ضابط البناء العام المحدد لشكل و شروط تسليم الرخص و الوثائق المقررة بموجب النصوص التشريعية المتعلقة بالتعمير و التجزئات العقارية و المجموعات السكنية و تقسيم العقارات و النصوص الصادرة لتطبيقها.</p> <p>- مرسوم رقم 2.18.577 الصادر في 8 شوال 1440 (12 يونيو 2019) بالموافقة على ضابط البناء العام المحدد لشكل و شروط تسليم الرخص و الوثائق المقررة بموجب النصوص التشريعية المتعلقة بالتعمير و التجزئات العقارية و المجموعات السكنية و تقسيم العقارات و النصوص الصادرة لتطبيقه؛</p> <p>- قرار مشترك لوزير التعمير و إعداد التراب الوطني و وزير الداخلية رقم 3213.13 صادر في 10 من محرم 1435 (14 نونبر 2013) بإحداث الشباك الوحيد لرخص التعمير على مستوى الجماعات التي يفوق عدد سكانها 50.000 نسمة ، و كذا المقاطعات.</p> <p>- قرار مشترك لوزيرة إعداد التراب الوطني و التعمير و الإسكان و سياسة المدينة و وزير الداخلية رقم 337.20 صادر في 25 جمادى الأولى 1441 (21 يناير 2020) تحدد بموجبه الوثائق اللازمة لملفات طلبات الرخص المقررة بموجب النصوص التشريعية المتعلقة بالتعمير و التجزئات العقارية و المجموعات السكنية و تقسيم العقارات و النصوص الصادرة لتطبيقها ؛</p> <p>- قرار جبائي رقم 2019/12 بتاريخ 22 يناير 2019 المتعلق بتحديد و بنسب و أسعار الرسوم و الحقوق و الواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة بني ملال؛ <b>(الفصل 2).</b></p>	<p>السند القانوني</p>
<p>← <b>الوثائق الأساسية اللازمة عند إيداع ملف طلب الإذن بتقسيم العقارات :</b></p> <p>يجب أن يتضمن ملف طلب الإذن بتقسيم العقارات عند الإيداع الوثائق الأساسية التالية.</p> <p>- طلب يحمل توقيع صاحب الشأن أو المهندس المساح الطبوغرافي أو كل شخص تم انتدابه لهذا الغرض طبقا للنموذج المبين في الملحق رقم 5 المحدد بموجب المرسوم رقم 2.18.577 الصادر في 8 شوال 1440 ( 12 يونيو 2019 ).</p>	<p>الوثائق المطلوبة</p>

<ul style="list-style-type: none"> <li>- تصميم لموقع البقعة المعنية بعهده مهندس مساح طبوغرافي بمقياس 1/2000 أو 1/5000 يلحق بالشبكة الجيوديزية عند الاقتضاء، و يتضمن وجهتها و الطرق الموصلة إليها مع بيان أسمائها و معالم تمكن من تحديد موقعها ؛</li> <li>- شهادة مسلمة من طرف الوكالة الوطنية للمحافظة على الأملاك العقارية و المسح العقاري و الخرائطية تبين فيها طبيعة الملك و محتواه و اسم المالك و الحقوق العينية العقارية و التكاليف العقارية التي تشمل الملك و الحصة المشاعة العائدة لكل مالك شريك عندما يتعلق الأمر بملكية مشتركة، في حالة ما إذا كان العقار محفظا و بنسخة مشهود بمطابقتها لرسم الملكية المتعلق بالبقعة المعنية إذا كان العقار غير محفظ؛</li> <li>- تصميم مسلم من طرف الوكالة الوطنية للمحافظة على الأملاك العقارية و المسح العقاري و الخرائطية تعين فيه حدود الأرض المراد تقسيمها في حالة ما إذا كان العقار محفظا؛</li> <li>- تصميم عام يبرز المباني القائمة عند الاقتضاء ؛</li> <li>- تصميم مشروع التقسيم الصحيح بمقياس 1/500 أو 1/1000 إذا لم يتعلق الأمر ببيع على الشياخ؛</li> <li>- نسخة من العقدة المبرمة مع المهندس المساح الطبوغرافي ؛</li> <li>- شهادة هيئة المجلس الجهوي للمهندسين المساحين الطبوغرافيين.</li> <li>- بطاقة المعلومات (note de renseignement)</li> <li>- بطاقة التعريف الوطنية</li> <li>← <u>عدد الوثائق اللازمة</u>.</li> <li>- تقدم الوثائق اللازمة، المضافة إلى طلب ملف الإذن بتقسيم العقارات في أربع نسخ .</li> </ul>	
<ul style="list-style-type: none"> <li>- مكتب ضبط المشاريع الكبرى الشباك الوحيد لرخص التعمير .</li> <li>( من طرف المهندس المعماري واضع تصور المشروع عن طريق المنصة الرقمية <a href="http://www.rokhas.ma">www.rokhas.ma</a>).</li> </ul>	<p><b>مصلحة إيداع الطلب</b></p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>- الشباك الوحيد لرخص التعمير بالجماعة؛</li> <li>- اللجنة التقنية المكلفة بدراسة طلبات رخص البناء؛</li> <li>- كل مصلحة خارجية ذات أهمية في إبداء رأيها المتعلق بالمشروع، كل حسب اختصاصه ؛</li> <li>- المهندس المعماري المكلف بإنجاز المشروع .</li> </ul>	<p><b>المصالح الإدارية المكلفة بإنجاز المسطرة</b></p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>- خمسة عشر يوما مفتوحة تحتسب من تاريخ تسلم الملف من طرف الجماعة المعنية، بالإضافة إلى خمسة أيام مفتوحة لتسليم الرخصة مع مراعاة تمديد هذا الأجل في حالة التعديل.</li> </ul>	<p><b>المدة الزمنية لإنجاز المسطرة</b></p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>- 20 درهم للمتر المربع حسب الفصل 2 من القرار الجبائي رقم 2019/12 بتاريخ 22 يناير 2019 المتعلق بتحديد و بنسب و أسعار الرسوم و الحقوق و الواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة بني ملال.</li> </ul>	<p><b>رسوم المسطرة</b></p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>- يسلم الإذن بتقسيم العقارات من طرف المهندس المعماري المكلف بإنجاز المشروع عن طريق المنصة الرقمية <a href="http://www.rokhas.ma">www.rokhas.ma</a>.</li> </ul>	<p><b>المصلحة المختصة بتقديم الخدمة المطلوبة</b></p>

## 1. موضوع المسطرة:

تتناول المسطرة الإجراءات الأساسية للحصول على الإذن بتقسيم العقارات، وذلك طبق الشروط والمساطر المنصوص عليها في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

## 2. قواعد التدبير

نطاق التطبيق : يكون من اللازم الحصول على رخصة التقسيم بـ:

- ✓ الجماعات الحضرية.
- ✓ المراكز المحددة.
- ✓ المناطق المحيطة بالجماعات الحضرية و المراكز المحددة.
- ✓ المجموعات الحضرية.
- ✓ المناطق ذات صبغة خاصة.
- ✓ كل منطقة تشملها وثيقة من وثائق التعمير موافق عليها كمخطط توجيه التهيئة العمرانية أو تصميم تنمية تجمع قروي.

لا يجوز للعدول و الموثقين و المحافظين على الأملاك العقارية و مأموري إدارة التسجيل أن يحرروا أو يتلقوا أو يسجلوا أي عقد يتعلق بعملية من عمليات البيع أو القسمة المشار إليها غير مصحوبة برخصة التقسيم أو بشهادة مسلمة من قبل رئيس المجلس الجماعي تثبت أن العملية لا تدخل في نطاق تطبيق المادة 58 من القانون رقم 25.90

لا يجب أن يتخذ رئيس المجلس الجماعي قراره بشأن طلب الإذن بالتقسيم إلا بعد استطلاع رأي الوكالة الحضرية وكذا رأي المحافظة على الأملاك العقارية المختصة .

تتم دراسة الملفات المودعة لدى مكتب الضبط بالشباك الوحيد لرخص التعمير على مرحلتين :

➤ مرحلة الإيداع : يودع ملف طلب الإذن في التقسيم من طرف صاحب الشأن أو المهندس واضع تصور

المشروع أو كل شخص تم انتدابه لهذا الغرض

بعد التأكد والتحقق من تضمن الملف لكامل الوثائق الأساسية المنصوص عليها يسلم لصاحب الشأن

وصل إيداع مرقم ومؤرخ ، يتضمن وصل الإيداع تاريخ انعقاد لجنة الدراسة

➤ مرحلة الدراسة : يباشرها مكتب التتبع للرخص والتصاميم للشباك الوحيد (المشاريع الكبرى) و ينتج

عنها القرارات التالية

• الموافقة بدون تحفظ : في هذه الحالة يضع ممثل الوكالة الحضرية عبارة الرأي الموافق و يسلم الملف لممثل الجماعة التي تسلم الرخصة المطلوبة بعد أن تضع عليه عبارة غير قابل للتغيير على وثائق الملف .

• الموافقة المشروطة : يمكن للجنة الدراسة أن تمنح موافقتها على المشروع مصحوبا بتحفظ أو عدة تحفظات والتي تتكلف الإدارة الجماعية أو الوكالة الحضرية بالتحقق من أخذها بعين الاعتبار أثناء إنجاز الأشغال أو عند معاينتها أو عند تسليمها.

يجب تدوين التحفظات المبداءة على الوثائق المعنية وكذا في قرار الترخيص؛ في هذه الحالة كذلك تتكلف الجماعة بؤشر على الملف و تتكلف مصالح الجماعة بتسليم الإذن.

- **رفض المشروع :** في هذه الحالة تتكلف وحدات الشباك الوحيد بتبليغ قرار الرفض بمنح الترخيص ويجب تعليق قرار الرفض حسب ملاحظات اللجنة ؛ يمكن لصاحب الشأن التنازل عن المشروع بشكل نهائي أو تقديم طلب جديد حسب الشكليات المطلوبة مع ذكر مراجع الملف أو الملفات التي سبق تقديمها.  
يجوز لرئيس مجلس الجماعة أن يستدعي على سبيل الاستشارة كل شخص يرى فائدة في الاسترشاد برأيه داخل لجان الدراسة.

### 3. الأداء المتوقع

◀ احترام الأجال المحددة بموجب النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل من اجل تسليم الرخصة

### 4. تعاريف:

الإذن بالتقسيم : كل عملية بيع أو قسمة يكون هدفها أو يترتب عليهما تقسيم عقار إلى بقعتين أو أكثر غير معدة لإقامة بناء عليها.  
كل بيع عقار لعدة أشخاص على أن يكون شائعاً بينهم إذا كان من شأن ذلك أن يحصل أحد المشتريين على الأقل على نصيب شائع تكون المساحة المطابقة له دون المساحة التي يجب ألا تقل عنها مساحة البقع الأرضية بمقتضى وثيقة من وثائق التعمير أو دون 2500 متر مربع إذا لم ينص على مساحة من هذا القبيل .

5. السرد الوصفي للمسطرة

تاريخ الإصدار: 2 ابريل 2020							الإصدار: 1		المسطرة: الإذن بتقسيم العقارات "مسطرة المشاريع الكبرى"										
المتدخلون							مكتب الدراسات rokhas	مكتب الضبط للشبكات الوحيد	مكتب تتبع الرخص ودراسة الطلبات	اللجنة التقنية المكلفة بدراسة الطلبات			مكتب أداء الرسوم رئيس الجماعة	المرحلة	وصف المهام	المدخلات	الأجل	المخرجات	طبيعة المسؤولية (*)
ممثل الجماعة	ممثل الوكالة الحضرية	ممثل العمالة	أخرون حسب طبيعة المشروع	مكتب الرسوم	رئيس الجماعة	الشبكات الوحيد لرخص التعمير													
						*												برمجة ملف طلب الإذن بتقسيم عقار من طرف مكتب الدراسات rokhas ، ثم إخبار المهندس بإعداد الوثائق المتضمنة للملف قصد إيداعه بالشبكات الوحيد للتعمير عن طريق المنصة الرقمية rokhas.ma .	1
						*												إيداع ملف طلب الإذن بتقسيم عقار من طرف المهندس المعماري ، عن طريق مكتب الضبط للشبكات الوحيد ، عبر المنصة الرقمية (www.rokhas.ma) . يتوصل المهندس المعماري واضع تصور المشروع برسالة إلكترونية بمثابة وصل تفيد بقبول الطب أو رفضه.	2
		*	*	*	*													إحالة الملف على أعضاء اللجنة التقنية المكلفة بدراسة الطلبات، (المشاريع الكبرى) قصد الدراسة وإبداء الرأي كل حسب اختصاصه.	2


تاريخ الإصدار: 2 ابريل 2020						الإصدار: 1			المسطرة: الإذن بتقسيم العقرات "مسطرة المشاريع الكبرى"					
المتدخلون						مكتب تتبع الرخص ودراسة الطلبات	مكتب الضبط للشباك الوحيد	مكتب الدراسات rokhas	طبيعة المسؤولية (* )	المخرجات	الأجل	المدخلات	وصف المهام	المرحلة
رئيس الجماعة	مكتب أداء الرسوم	اللجنة التقنية المكلفة بدراسة الطلبات												
		ممثل الجماعة	ممثل الوكالة الحضرية	ممثل العمالة	أعضاء آخرون حسب طبيعة المشروع									
الشباك الوحيد لرخص التعمير														
		*	*	*	*	*			التنفيذ	محضر الموافقة	في الحين	ملف مصادق عليه	عند انتهاء الاجتماع الافتراضي للجنة، يتم تحرير محضر و قرار اللجنة الأخير يتضمن الآراء الفردية وفق نموذج موحد. ( المشاريع الكبرى)	3
*						*			التنفيذ و المراقبة	ملف مستوفي الملاحظات	05 يوم	محضر بملاحظات	في حالة عدم حصول الملف على موافقة اللجنة؛ يحال هذا الأخير على رئيس الجماعة قصد اتخاذ قرار بشأنه، ثم إلى المهندس واضع تصور المشروع قصد استيفاء الملاحظات المبداءة من طرف اللجنة، مع منحه أجل خمسة أيام مفتوحة تحتسب من تاريخ التبليغ .	4
*						*			التنفيذ	قرار الرئيس	02 يوم	تصميم + موقع محضر الموافقة + الشهادة	في حالة حصول الملف على موافقة اللجنة؛ يحال الطلب على رئيس المجلس من أجل اتخاذ قرار؛ ثم يرسل إخبار بقبول الملف إلى المهندس المعماري عن طريق المنصة الرقمية من أجل إتمام الملف بالوثائق التكميلية اللازمة، و إعداد شهادة تحدد فيها المساحات المستغلة و المبنية وكافة المعطيات التقنية الضرورية.	5

تاريخ الإصدار: 2 ابريل 2020						الإصدار: 1			المسطرة: الإذن بتقسيم العقارات "مسطرة المشاريع الكبرى"					
المتدخلون						مكتب التتبع الرخص ودراسة الطلبات	مكتب الضبط للشباك الوحيد	مكتب الدراسات rokhas	طبيعة المسؤولية (* )	المخرجات	الأجل	المدخلات	وصف المهام	المرحلة
رئيس الجماعة	مكتب أداء الرسوم	اللجنة التقنية المكلفة بدراسة الطلبات												
		ممثل الجماعة	ممثل الوكالة الحضرية	ممثل العمالة	أعضاء آخرون حسب طبيعة المشروع									
الشباك الوحيد لرخص التعمير														
	*								التنفيذ	وصل أداء	03 يوم	شهادة حساب المساحة	بعد أداء المعني بالأمر بالأمر لواجبات الوكالة الحضرية ، يحال الملف على مكتب أداء الرسوم من أجل احتساب الرسوم الجماعية و أجور الخدمات المقررة و المؤدى عنها لفائدة باقي المتدخلين وفقا للنصوص التشريعية الجاري بها العمل ؛ بعد إنجاز المهندس المعماري شهادة حساب المساحة.	6
	*					*			المراقبة و التوقيع	رخصة + تصميم موقع	01 يوم	مشروع رخصة + تصميم مرخص	إعداد قرار الإذن بتقسيم عقار للطلبات ذات الرأي المطابق ومراقبتها ثم تقديمها إلى رئيس الجماعة قصد التوقيع .	7
						*			التنفيذ	رخصة + مسلمة + تصميم موقع و مسلم	بعد التوقيع	رخصة البناء موقعة	توجيه نسخة من قرار الإذن بتقسيم عقار إلى المهندس المعماري مباشرة بعد توقيعها عبر المنصة الرقمية . تسليمها إلى المعني بالأمر من طرف المهندس المعماري.	8

(طبيعة المسؤولية\*) من أجل: الإخبار - التنفيذ - المراقبة - المصادقة - التأشير - التوقيع



6. الرسم البياني



## 7. نقط المراقبة

المتدخلون	مهام المراقبة
مكتب الضبط للشبكات الوحيد	- التأكد والتحقق من تضمن الملف لكامل الوثائق الأساسية المنصوص عليها مع تسليم صاحب الطلب وصل إيداع مرقم ومؤرخ.
الشبكات الوحيد - مكتب تتبع الرخص ودراسة الطلبات	- القيام بالدراسة والتأكد من ملائمة الملفات للمقتضيات الجاري بها العمل لوثائق التعمير المعتمدة وللنصوص القانونية والتشريعية للشبكات الوحيد - تحرير محضر يتضمن الآراء الفردية وفق نموذج موحد.
اللجنة التقنية	- القيام بالدراسة والتأكد من ملائمة الملفات للمقتضيات الجاري بها العمل لوثائق التعمير المعتمدة وللنصوص القانونية والتشريعية للشبكات الوحيد - دراسة ملف طلب الرخصة و إبداء الرأي. - تحرير محضر اللجنة.
مكتب أداء الرسوم <a href="http://www.rokhas.ma">www.rokhas.ma</a>	- استخلاص الرسوم الجماعية المتعلقة بالرسم المفروض على عمليات البناء.
رئيس المجلس الجماعي	- التوقيع على قرار الإذن بتقسيم عقار

## 8. النماذج :

- ✚ نموذج طلب الإذن بتقسيم عقار
- ✚ وصل إيداع طلب الإذن بتقسيم عقار
- ✚ نموذج قرار بمثابة الإذن بتقسيم عقار
- ✚ نموذج محضر أشغال لجنة الدراسة

## نموذج طلب الإذن بتقسيم عقار

..... في

إلى السيد رئيس مجلس جماعة.....

الموضوع: طلب الإذن بتقسيم عقار

المرفقات: الوثائق المكونة للملف

طبيعة الرخصة

مشروع جديد  مشروع تعديلي

بيانات حول المشروع

صاحب المشروع : الاسم الكامل أو الاسم التجاري للشركة.....

بصفته: مالك، مكترى، مسير الشركة.....

ر. ب. و /السجل التجاري : .....

عنوان:.....

هاتف/فاكس / بريد إلكتروني:.....

مكونات المشروع:.....

الموقع الجغرافي:.....

المراجع العقارية:.....

المساحة:.....

المهندس واضع تصور المشروع : الاسم الكامل أو الاسم التجاري للشركة

وثائق مكونة للملف

نوع الوثائق	عدد النسخ	تملأ الخانة من طرف مكتب الضبط
1.		<input type="checkbox"/>
2.		<input type="checkbox"/>
3.		<input type="checkbox"/>
4.		<input type="checkbox"/>
5.		<input type="checkbox"/>
		<input type="checkbox"/>
		<input type="checkbox"/>
		<input type="checkbox"/>
14.		<input type="checkbox"/>

توقيع صاحب الشأن	خاص بمكتب الضبط
	التاريخ: رقم الملف: تاريخ اجتماع لجنة الدراسة:

المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
ولاية جهة.....  
عمالة أو إقليم.....  
جماعة.....

### وصل إيداع طلب الإذن بتقسيم عقار

معلومات عن المشروع	خاص بمكتب الضبط
صاحب الشأن :	تاريخ الإيداع :
مكونات المشروع :	رقم الملف (1) :
المراجع العقارية :	تاريخ اجتماع لجنة الدراسة :

(1): يمكن استعمال رقم الملف لمتابعة مسار دراسته عبر الموقع الإلكتروني المخصص لهذا الغرض (تحديد عنوان الموقع)

قرار

عدد ..... بتاريخ .....

بمناوبة الإذن بتقسيم عقار

- إن رئيس مجلس جماعة .....
- بناء على القانون التنظيمي رقم 113 . 14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 المؤرخ في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) ؛
  - بناء على القانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.7 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) كما تم تغييره وتتميمه ؛
  - وعلى المرسوم رقم 2.92.833 الصادر في 25 من ربيع الآخر 1414 (12 أكتوبر 1993) لتطبيق القانون رقم 25 . 90 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات ؛
  - وعلى المرسوم رقم 2.18.577 بالموافقة على ضابط البناء العام المحدد لشكل وشروط تسليم الرخص والوثائق المقررة بموجب النصوص التشريعية المتعلقة بالتعمير والتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات والنصوص الصادرة لتطبيقها؛
  - واستنادا على محضر أشغال لجنة الدراسة المجتمعة بتاريخ : .....
  - وبناء على الطلب الذي تقدم به السيد (ة) : .....
- والمسجل بمكتب ضبط الجماعة أو مكتب ضبط الشباك الوحيد لرخص التعمير تحت عدد ..... بتاريخ .....
- والرامي إلى الحصول على إذن بتقسيم العقار موضوع المراجع التالية :

بقرر ما يلي :

- الفصل الأول : يرخص للسيد (ة) : .....
- حسب طلبه (ها) والشروط المنصوص عليها في النصوص المذكورة أعلاه.
- باقتطاع القطعة البالغة مساحتها: ..... كما هو مبين بالتصميم الطبوغرافي المرفق طيه.
- الفصل الثاني : تبقى حقوق الإدارة و الأغيار محفوظة.

و حرر في : ..... بتاريخ :

رئيس مجلس الجماعة



**DÉCISION N° GUCBML- / EN DATE DU / /  
PORTANT AUTORISATION DE MORECELLEMENT FUSION**

**Le président du Conseil Communal de Beni Mellal**

- Considérant la loi n° 78-00 portant charte communale, promulguée par le dahir n° 1-02-297 du 25 rejev 1423 (03 octobre 2002) tel qu'elle a été modifiée et complétée;
- Considérant la loi n° 25-90 relative aux lotissements, groupes d'habitations et morcellements promulguée par dahir n° 1-92-7 du 15 hija 1412 (17 juin 1992) ;
- Considérant le décret n° 2-92-833 du 25 rebia II 1414 (12 octobre 1993) pris pour l'application de la loi n° 25-90 relative aux lotissements, groupes d'habitations et morcellements;
- Considérant la loi n° 12-90 relative à l'urbanisme promulguée par dahir n° 1-92-31 du 15 hija 1412 (17 juin 1992);
- Considérant le décret n° 2-92-832 du 27 rebia II 1414 (14 octobre 1993) pris pour l'application de la loi n° 12-90 relative à l'urbanisme;
- Considérant le décret n° 2-13-424 du 13 rejev 1434 (24 mai 2013) approuvant le règlement général de construction fixant la forme et les conditions de délivrance des autorisations et des pièces exigibles en application de la législation relative à l'urbanisme et aux lotissements, groupes d'habitations et morcellements et les textes pris pour son application ;
- Suite au procès verbal de la commission d'Instruction des dossiers de demandes d'autorisation réunie le / /
  
- Et suite à la demande de \_\_\_\_\_ enregistrée au niveau du bureau d'ordre du guichet unique des autorisations d'urbanisme sous n° MRC-PBML-CBML- /2020 en date du / / pour la réalisation de \_\_\_\_\_ sur le terrain objet des références foncières \_\_\_\_\_ ;

**DECIDE**

**Article premier:** Autorisé Mr \_\_\_\_\_ ;

Par la présente qu'il ne voit pas d'objection pour \_\_\_\_\_ sur le terrain situé à \_\_\_\_\_, \_\_\_\_\_ Tel \_\_\_\_\_ qu'elle est indiquée sur le plan approuvé "NE VARIETUR" ci-joint.

**Article deux:** Les droits de l'administration et des tiers sont et demeurent préservés.

**Fait à : Beni Mellal  
Le président de la commune**

Lu et approuvé  
signé par .....  
à CU.....  
le .....



الوكالة الحضرية .....	
الأسماء و التوقيعات	الملاحظات المبداء
	..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... .....
التاريخ :	..... ..... ..... .....

الجماعة .....	
الأسماء و التوقيعات	الملاحظات المبداء
	..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... .....
التاريخ :	..... ..... ..... .....

المصالح المكلفة بالربط بشبكة الاتصالات	
الأسماء و التوقيعات	الملاحظات المبداء
	..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... .....
التاريخ :	..... ..... ..... .....



المصالح المكلفة بتدبير شبكات الماء والتطهير السائل	
الأسماء و التوقيعات	الملاحظات المبداء
	..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... .....
التاريخ :	..... .....

المصالح المكلفة بتدبير شبكة الكهرباء	
الأسماء و التوقيعات	الملاحظات المبداء
	..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... .....
التاريخ :	..... .....

مصالح المحافظة على الأملاك العقارية	
الأسماء و التوقيعات	الملاحظات المبداء
	..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... .....
التاريخ :	..... .....

أعضاء آخرون (حسب خصوصية الملف)	
الأسماء و التوقيعات	الملاحظات المبداء
	..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... .....
التاريخ :	..... ..... .....

أعضاء آخرون (حسب خصوصية الملف)	
الأسماء و التوقيعات	الملاحظات المبداء
	..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... .....
التاريخ :	..... ..... .....

أعضاء آخرون (حسب خصوصية الملف)	
الأسماء و التوقيعات	الملاحظات المبداء
	..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... .....
التاريخ :	..... ..... .....